والجحد والتنكير فلا يتعلق بها زيادة بحث لقلة
مزايا لما فرغ عن احوال ما هو اصول شرع في احوال
الفروع وقدمها على القصر لعمومها وكثرتها
فقال المنزل الخامس من المنازل الثمانية احوال
متعلقات الفعل اراد بالفعل معنى الحدث اعم
من المصطلح وبمتعلقاته بفتح اللام معمولاته
اذ الحدث يتعلق بها واعتبار التعلق من جانب الحدث
اولى من اعتباره من جانب الذات وباحوالها
عوارضها التي يجب رعايتها في بلاغة الكلام و
حملها على المنزل قدم وكأنك ان عموم العنوان
لا يقتضي اتيان جميع شعبه لانه في التفصيل و
تراهم يزيدون وينقصون في التفصيل مع عموم
العنوان فلا حاجة الى تخصيص الاحوال المتعلقة
بالبعض في هذا العنوان المعمول مطلقا
اما ان يراد تلبس العامل به فعلا كان او وصفا
او لا يراد فعلى الثاني يترك ذلك المعمول منسيا
بلا تقدير في الكلام وينزل العامل بالنسبة
اليه اي الى ذلك المعمول منزلة اللازم الغير المتعدية
المحقق كما في التنزيل بالنسبة الى المفعول به

او الموهوم كما في التنزيل بالنسبة الى سائر
المعمولات اذ لا تحقق للازم غير عامل فيها
فيها والمحرر هنا هو الاول اما مطلقا غير كناية
حال من العامل نحو قوله تعالى قل هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون نزل يعلمون
ولا يعلمون منزلة اللازم بالنسبة الى المفعول به
قرك منسيا لعدم ارادة تلبسها به اذ المعنى
انكار واستواء الفريقين اللذين احدهما يتصف
بحقيقة العلم والاخر لا يتصف بها من غير نظر
الى امر اخر ظاهر كمزيد شرف العلم او كناية
عطف على مطلقا غير المقيدة اي غير العامل
الذي قيد بذلك المعمول نحو قولنا النجر تحي في
مدح المعز بالله تعريضا بالمستعين بالله
في البحر الخفيف وهو فاعلاتن مستفعلن
فاعلات مرتين شجو حساده وغيظ عداه
ان يرى مبصر ويسمع واع نزل يرى ويسمع
تنزيل فاعليهما منزلة اللازم ثم جعل
الاول كناية عن يرى محاسنه والثاني عن يسمع
اخبار استحقاقه الامامة بادعاء ملازمة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)